

الهما بالانسان فلا يتحول لولا الهداية وفي التفسير
قننا ما نقصه وفرضت قيمته ولو ما شئت
المزاجية من الثلث ولزمتها بقية قيمته وكان
في البحر وفي اركانها قيمته كلها وان شئت
المكتب ولا تصح حتى يورثه عليه اليه او تصدقا
بالفضل والولاية لولا ولو بمجراد لولا وورثته
على الشهور وفي الاستسلا بيمينان تقضان قيمتها
بان تقوم ثمة وام ولد لو جازيمها فيضمان ما
بينهما فان مات المولى عتقت وصمها قيمتها
ثمة الورثة وتسامه في العين ولو القضا لثمة
في مال الشاهدين ورثته ولم يقتض عدم الميا
شرة ولو شهد بالعموم بيمينان القضا ليس
بمال اختياره ومن شهور الفرع برجوعه لاضا
الثلف اليهم لا شهور الاصل بقوله بعد القضا تم
نبيهم بالفرع على شهادتنا واشهد بانهم هم
وعلمنا وكذا لو قالوا رجعت عن عدم انلافهم
ولا الفرع لعدم رجوعهم ولا اعتبار بقول الفرع
بعد حكم كذب الاصول او غلطوا فلا ضمان ولو رجع
ضمن الفرع فقط ومن المذكور هو الدية بالرجوع
عن الترتيب مع علمهم بكونهم عبيدا خلافا اليها اما
مع الخطا فلا جماعا يجره ومن شهور التلقيا قيمة
العين ونصف المهر قبل الدخول لا شهور الا ضمان
لان شرط جلا في الترتيب لانها علة والشروط لو وجد

علي

على الصحيح عيني قال ومن شاهد الابتناء لا ينقض
لان علة والتشريع سبب النبي وادبه تعالى اعلم
كتاب الوكا لثمة استه ان كالمس
الشاهد والوكيل ساع في تحصيل مراد غيره التوكيل
صحح بالكتاب والسنة قال تعالى فابعثوا احديكم
بوزنهم وكامله الصلاة والسلام حكمه بن حزام بشر
اضحية وعليه الاجماع وهو خاص وعام كانت وكيل في كل
شيء الكلي في الطلاق قال الشيباني في معنى وصية ابو
الميت يعرف طلاق وعناق ووقف واعتمده في الاشياء
وقصد قاضيهان بالما وضان فلا يملك الفت والتبرعات
وهو الذهب كما في تنوير البصائر وهو اصل الجواهر ويحرم
ان ينفق واعتمده في الملقط فقال واما الهبات فصة
والفتاق فلا يكون وكيل عنه اليه ضمن خلاف المحرم في
الشهر بلا بنة ولو لم يكن الموكل ساعته فدية فالوكالة
باطلة وهو اقامة الغير مقام نفسه نزلها في المحرم
في تصرف جازين عليه فلو جعل ثبت الاذني وهو الحفظ
من يملكه ايا النفس فطر اليه اصل التفريق وان
امتنع في بعض الاشياء ما رضوا له ما بين كالملا يجمع توكيل
محرم وصي لا يملكه وطلقاته في يمينها ينصرف
ضار نحو طلاق وختان ودية وصدقة وصح بها
ينفعه بلا اذن وليه كقول هبة وصح ما ترددين
ضمر ونفع كيبم واجارة انما اذ وضاق لا يوقف
على اجازة وليه كما لو باشره بنفسه ولا يجمع توكيل جسد

علي